

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٥٢ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ دمياط ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يتم تخصيص قطعة أرض بمساحة ١٥٠م^٢ من أملاك الوحدة المحلية لمدينة الروضة بمحافظة دمياط لصالح الوحدة المحلية ، بالمجان ، وذلك لعمل توسعات لجراج الوحدة - لاستيعاب معداتها وسياراتها ، وحدود الأرض كما يلى :

الحد القبلى : بطول ١٢, ٥٠م على دورة مياه موقف السيارات .

الحد الشرقى : بطول ١٢م على عطفة المدارس ومبنى الوحدة المحلية لمدينة الروضة .

الحد الغربى : بطول ١٢م على موقف سيارات الأجرة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ رجب سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٧ مايو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب